[103] حديثا (1). وفي الاستبصار، في باب القعود بين الاذان والاقامة، في الحديث الاول (2). وفي باب الصلاة على المدفون، في الحديث الثالث (3). وإلى الحسن بن علي بن يوسف الازدي: صحيح في باب من عقد على امرأة وشرط لها، في الحديث الاول (4). قلت: هو ابن بقاح الثقة الجليل المعروف، [انتهى]. [191] وإلى الحسن بن عمرو بن منهال: رواه مرسلا عن حميد بن زياد في الفهرست (5). قلت: في النجاشي: له كتاب نوادر، أخبرنا الحسين بن عبيدا، قال: حدثنا أحمد بن جعفر، عن حميد... إلى آخره (6)، ويأتي أن طريقه إلى حميد صحيح (7)، فالحكم بالارسال في غير محله، [انتهى]. [192] وإلى الحسن بن عنبسة الصوفي: فيه: الانباري في الفهرست (8).

(1) تهذيب الاحكام 7: 370 / 1500. (2) الاستبصار 1: 309 / 1150. (3) الاستبصار 1: 482 / 1868. (4) الاستبصار 3: 231 / 832. (5) فهرست الشيخ: 51 / 186، وانظر هامش الطريق [121]. (6) رجال النجاشي: 57 / 133. (7) سيأتي في الطريق رقم [246]. (8) فهرست الشيخ: 50 / 179. (*)